

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية وتعديلاته :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ٤٦٨٧ لسنة ٥٩ ق.عليها بجلسة ٢٠١٥/٦/٢٠ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٥/١٢/٨ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار:

(المادة الأولى)

تُرجع أقدمية السيد/ السعيد إسماعيل عبد الباقى أحمد - وكيل النيابة الإدارية - فى وظيفة معاون نيابة إدارية - إلى ذات أقدمية زملائه المعينين بالقرار الجمهورى رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٧ ويُعاد ترتيب أقدميته بين زملائه فى ذات الوظيفة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٧ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسي